

128819 - يعمل معه كفار في طباعة المصحف

السؤال

يعمل في طباعة المصحف بعض الكفارة، ويقومون بإمساك المصحف، فما الحكم في ذلك مع توفر وجود غيرهم؟

الإجابة المفصلة

"إذا استطعت أن تمنعهم فامنعهم، إذا كان لك سلطان امنعهم، ولا يمسك المصحف إلا مسلم، أما إذا ما كان لك سلطان فلا تمنعهم ولا يضرك، والإثم على الدولة التي مكنتهمنه منه" انتهى .
"مجموع فتاوى ابن باز" (24/339).